

عمدة القاري

عمر حتى هم به فقال له الحر يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين وإن هذا من الجاهلين والله ما جاوزنا عمر حين تلاها عليه وكان وقافا عند كتاب الله () .

مطابقتها للترجمة ظاهرة وأبو اليمان الحكم بن نافع وهذا الإسناد على هذا النمط قد سبق كثيرا والحديث من أفراده وأخرجه أيضا في الاعتصام عن إسماعيل بن أبي أويس قوله مشاورته بلفظ المصدر عطفًا على مجالس ولفظ المفعول والفاعل عطفًا على أصحاب قوله كهولا بضم الكاف جمع كهل وهو الذي وخطه الشيب قاله ابن فارس وقال المبرد هو ابن ثلاث وثلاثين سنة قوله أو شبانا بضم الشين المعجمة وتشديد الباء الموحدة جمع شاب هكذا في رواية الأكثرين وفي رواية الكشميهني شبابا بفتح الشين وبالباءين الموحدين أولهما مخففة قوله هي بكسر الهاء وسكون الياء كلمة التهديد ويقال هو ضمير وثمة محذوف أي هي داهية أو القصة هذه ويروى هيه بهاء أخرى في آخره ويروى إليه من أسماء الأفعال تقول للرجل إذا استزدته هن حديث أو عمل إليه بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر الهاء قوله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي أي ما تعطينا العطاء الكثير وأصل الجزل ما عظم من الحطب ثم استعير منه أجزل له في العطاء أي أكثره قوله ما جاوزها أي ما جاوز الآية المذكورة يعني لم يتعد عن العمل بها قوله وكان أي عمر وقافا مبالغة في واقف ومعناه أنه إذا سمع كتاب الله يقف عنده ولا يتجاوز عن حكمه - .

4643 - حدثنا (يحيى) حدثنا (وكيع) عن (هشام) عن أبيه عن (عبد الله) بن الزبير خذ العفو وأمر بالعرف (قال) (ما أنزل الله إلا في أخلاق الناس) .

مطابقتها للترجمة تؤخذ من قوله خذ العفو وأمر بالعرف ويحيى شيخ البخاري مختلف فيه فقال أبو علي بن السكن هو يحيى بن موسى بن عبد ربه أبو زكريا السخثياني البلخي يقال له خت وقال المستملي هو يحيى بن جعفر بن أعين أبو زكريا البخاري البيكندي C وهشام هو ابن عروة يروى عن أبيه عروة وعروة يروى عن أخيه عبد الله بن الزبير وهذا موقوف .

قوله خذ العفو يعني هذه الآية ما أنزلها الله إلا في أخلاق الناس وقوله قال معترض بين الجملتين والضمير المنصوب مقدر في ما أنزل كما قدرناه ورواه محمد بن جرير عن ابن وكيع عن أبيه بلفظ ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس والأخلاق جمع خلق بالضم وهو ملكة تصدر بها الأفعال بلا روية وقال جعفر الصادق ليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق منها ولعل ذلك لأن المعاملة إما مع نفسه أو مع غيره والغير إما عالم أو جاهل أو لأن أمهات

الأخلاق ثلاث لأن القوى الإنسانية ثلاث العقلية والشهوية والغضبية ولكل قوة فضيلة هي وسطها للعقلية الحكمة وبها الأمر بالمعروف وللشهوة العفة ومنها أخذ العفو وللغضبية الشجاعة ومنها الإعراض عن الجهال .

(وقال عبد الله بن براد حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال أمر الله نبيه أن يأخذ العفو من أخلاق الناس أو كما قال) .

هذا تعليق أخرجه عن عبد الله بن براد وفي التوضيح لم يرو عنه غير هذا التعليق ولعله أخذه عنه مذاكرة وأكثر عنه مسلم مات سنة أربع وثلاثين ومائتين بالكوفة وبراد بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء وهو اسم جده وهو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري وأبو أسامة حماد بن أسامة وقد تكرر ذكره قيل اختلف في هذا عن هشام فمنهم من وصله منهم الإسماعيلي رواه من حديث الطفاوي عن هشام ومنهم من وقفه منهم معمر وابن أبي الزناد وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه من قوله موقوفا